

## مللقى الأبحر

@ 498 @ الابن فحاء المرتد مسلماً فبدل الكتابة والولاء له ومن قتله مرتد خطأ فقتل على رده أو لحق فديته في كسب إسلامه وقالوا في كسبه مطلقاً ومن قطعت يده عمداً فارتد والعياد